

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٩ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى كتاب السكرتير العام لمحافظة الإسماعيلية رقم (٥٠٥٥) بتاريخ ٢٠١١/١١/٢ والمتضمن موافقة محافظ الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٠ على حل الجمعية التعاونية المشتركة للبناء والإسكان لمشروع رمانة وبالوظة بالإسماعيلية ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١١/٤/١٧ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة فى ٢٥/٢/٢٠٠٩ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تحل الجمعية التعاونية المشتركة للبناء والإسكان لمشروع رمانة وبالوظة بالإسماعيلية المسجلة برقم (١٩) فى ٢٣/٩/١٩٩١ بمحافظة الإسماعيلية ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزاماتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٢/٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

الأستاذ الدكتور المهندس / محمد فتحى البرادعى